

المعيار IAS 32: الأدوات المالية: العرض

• 1/ نشأة وتطور معيار IAS 32

- ◀ في البداية، كانت معايير المحاسبة الدولية (IAS) تصدر عن اللجنة الدولية لمعايير المحاسبة IASC منذ عام 1973.
- ◀ في عام 1995 صدر لأول مره المعيار الدولي للمحاسبة IAS 32 بعنوان الأدوات المالية: العرض، بهدف وضع مبادئ لتصنيف الأدوات المالية وعرضها.
- ◀ مع مرور الوقت، جرت على المعيار عده تعديلات ليتوافق مع تطورات المالية العالمية، ومن أبرزها تعديلات 2003 ، 2008 لتعزيز التمييز بين الالتزامات المالية وحقوق الملكية .
- ◀ بعد تأسيس مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB عام 2001، استمر تطوير المعيار ضمن حزمة معايير الأدوات المالية بالتوازي IAS 39 ثم IFRS 9.
- ◀ لا يزال IAS 32 معمولا به حتى اليوم، ولكن استخدامه يقتصر على العرض والمقاصة، بينما يتولى معيار IFRS 9 الجوانب المتعلقة بالاعتراف والقياس .

• 2/ اهداف معيار IAS 32

- ◀ وضع مبادئ تساعد على العرض السليم للأدوات المالية في القوائم المالية.
- ◀ التمييز بين الالتزامات المالية وحقوق الملكية لتفادي التضليل في عرض المركز المالي .
- ◀ تحديد متى وكيف يمكن اجراء المقاصة بين الاصول والالتزامات المالية .
- ◀ ضمان ان تعكس القوائم المالية المركز المالي الحقيقي للمنشأة وان تقدم معلومات مفيدة للمستثمرين واصحاب المصلحة .

• 3/ نطاق المعيار IAS 32

- يجب تطبيق هذا المعيار عند العرض والافصاح عن المعلومات المتعلقة بكافة الأدوات المالية سواء كانت مثبتة ام غير مثبتة بالدفاتر وذلك فيما عدا :

- ◀ **الحصص في الشركات التابعة، كما عرفت بالمعايير المحاسبي الدولي السابع والعشرون "البيانات المالية الموحدة والمحاسبة عن استثمارات في شركة تابعة".**
- ◀ **الحصص في الشركات الزميلة، كما عرفت بالمعايير المحاسبي الدولي الثامن والعشرون "المحاسبة عن الاستثمارات في شركات الزميلة".**
- ◀ **الحصص في المشروعات المشتركة، "كما عرفت بالمعايير المحاسبي 31 التقرير المالي عن الحصص في المشروعات المشتركة".**
- ◀ **المطلوبات الناتجة عن المزايا المتعلقة بكافة خطط تقاعد العاملين ويتضمن ذلك منافع التقاعد كما وضعت بالمعايير المحاسبي الدولي التاسع عشر "تكاليف منافع التقاعد" والمعايير المحاسبي الدولي السادس والعشرون "المحاسبة والتقرير عن خطط منافع تقاعد الموظفين".**
- ◀ **الالتزامات صاحب العمل الناتجة عن خيارات وخطط شراء الاسهم الممنوحة للعاملين كما في المعيار المحاسبي الدولي التاسع عشر.**

• 4/ المفاهيم الأساسية ومبادئ الغرض والمقاصة

◀ أ/ المفاهيم الأساسية:

- ← **الاداة المالية:** هي اي عقد ينشأ حقا ماليا لدى طرف والتزاما ماليا او اداة ملكية لدى طرف آخر.
- ← **الاصل المالي:** يشمل العقد وحقوق استلام نقد او اداة مالية اخرى والاستثمارات في ادوات حقوق الملكية.
- ← **الالتزام المالي:** التزام تعاقدي لتسليم نقد او اداة مالية اخرى الى طرف اخر اداة.
- ← **حقوق ملكية:** اي عقد يظهر حقا متبقيا في اصول المنشاة بعد خصم جميع التزاماتها.
- ← **المقاصة:** عرض الاصول المالية والالتزامات المالية بصفيقيتها فقط عند توافر الشروط.

◀ ب/ مبادئ العرض:

- ← **جوهر العقد لا شكله القانوني:** تصنيف الاداة المالية يعتمد على مضمونها وحقوقها والالتزاماتها التعاقدية وليس على شكلها القانوني .
- ← **تصنيف الاداة عند الاعتراف الاولى:** يجب تصنيف الاداة المالية كاداة حقوق الملكية او التزام مالي عند الاعتراف الاولى حسب شروط العقد .

← عدم اعادة التصنيف الا عند تعديل شروط العقد: لا يعاد تصنيف الاداء المالية من التزام الى حقوق ملكية او العكس الا إذا تغيرت شروطها التعاقدية بشكل جوهري.

← عرض الفوائد، توزيعات الارباح، المكاسب والخسائر: يتم الاعتراف بالفوائد والمكاسب والخسائر المتعلقة بالأداء المضيفة كالالتزام في الارباح او الخسائر اما التوزيعات المتعلقة باداه حقوق الملكية فتعالج كخصم من حقوق الملكية.

ج) المقاصلة بين أصل المال ومطلوب مالي:

يجب عمل مقاصلة بين أصل المال ومطلوب مالي مع التقرير عن القيمة الصافية بالميزانية إذا كانت المنشاة لديها حق قانوني ملزم بعمل مقاصلة او تسوية بين المبالغ الحقيقة وإذا كانت تتواء عمل التسوية على اساس الصافي او اثبات الاصل مع تسوية المطلوب في آن واحد.

ان مقاصلة بين أصل المالي معترف به ومطلوب مالي معترف. به مع عرض صافي القيمة بالميزانية تختلف عن التوقف عن الاعتراف بأصل مالي او مطلوب مالي فان عملية التوقف عن الاعتراف بالي اداء مالية لا ينتج عنها فقط حذف بند اعترف به في الماضي بالميزانية ولكن سينتج عنها ايضا الاعتراف بالمكاسب او الخسائر.